الثواب يجب ان يقترن بالتعظيم والعقاب يجب ان يقترن بالاهانة
واختاره المصنف واحتج عليه بانا نعلم بالضرورة ان الفعل الموجب
للثواب والفعل الموجب للعقاب يستحق فاعلهما التعظيم والاهانة قال
ويجب دوامهما لاشتمالهما على اللطف ولدوام المدح والذم ولحصول
نقيضهما لولاه ويجب خلوصهما والا لكان الثواب انقص حالا من العوض
والتفضل على تقدير حصوله فيهما وهو داخل في باب الزجر اقول
ذهبت المعتزلة الى وجوب دوام ثواب اهل النعيم وعقاب اهل الجحيم عقلا
واختاره المصنف واحتج عليه بان دوام الثواب على الطاعة ودوام
العقاب على المعصية يبعث المكلف على فعل الطاعة ويزجره عن المعصية
فيكون لطفا واللطف واجب وبان الموجب لاستحقاق الثواب والعقاب
هو الموجب للمدح والذم والموجب للمدح والذم غير مقيد بزمان دون زمان
بل يكون دائما فلابد ان يكون الموجب الآخر وهو الثواب والعقاب دائما
لان دوام احد الموجبين يستدعي دوام الموجب الآخر وبانه لولا دوام الثواب
والعقاب لكان الثواب والعقاب منقطعين وحينئذ يلزم حصول نقيضهما
اي يلزم بانقطاع الثواب الذي هو النفع حصول الضرر الذي هو نقيضه
وبانقطاع العقاب الذي هو الضرر حصول النفع الذي هو نقيضه وحصول
نقيض الثواب والعقاب مناف لهما لان الثواب والعقاب يجب ان يكونا
خالصين عن الشوائب وانما يجب ان يكون الثواب والعقاب خالصين عن الشوائب
لانه لو لم يكن الثواب والعقاب خالصين لكان الثواب والعقاب انقص
حالا مما هو عوض لهما والتفضل على تقدير حصوله في الثواب والعقاب
الخالصين عن الشوائب لانه داخل في الزجر عن المعاصي قال وكل ذي مرتبة
في الجنة لا يطلب الازيد ويبلغ سرورهم بالشكر الى حد انتفاء المشقة وغناؤهم
بالثواب ينفي مشقة ترك القبائح واهل النار ملجأون الى ترك القبائح اقول
هذا اشارة الى جواب اعتراض يعترض به ان الثواب لا يخلص عن الشوائب
وذلك لان اهل الجنة درجاتهم متفاوتة فمن كان ادون مرتبة يكون مغتما اذا
شاهد من هو اعظم درجة منه ولانه يجب على اهل الجنة الشكر على نعم الله
تعالى ويجب ايضا عليهم الاخلال بالقبائح وكل ذلك مشقة فلا يكون الثواب
خالصا عن الشوب تقرير الجواب ان كل ذي مرتبة في الجنة لا يطلب
مرتبة ازيد من مرتبته فلا يكون مغتما بمشاهدة من هو اعظم درجة
فان سرورهم بالشكر يبلغ الى حد انتفاء المشقة وان غناهم بالثواب ومنافعه
ينفي عنهم مشقة ترك القبائح لانه حسن ترك القبائح لا يكون مشقة عليهم واما

اهل

اهل النار فانهم ملجأون الى ترك القبائح ولا يصدر القبائح عنهم فلا يكون
ذلك تكليفا لانه انتهى الى حد الالجاء فلم يحصل لهم ثواب بترك القبائح
فيكون عقابهم خالصا من الشوب قال ويجوز توقف الثواب على
شرط والا لاثيب العارف بالله خاصة اقول ذهب جماعة من المعتزلة
الى ان الثواب يجوز ان يتوقف على شرط واختاره المصنف واحتج
عليه بانه لو لم يجز توقف الثواب على شرط لكان العارف بالله وحده
من غير ان يصدق النبي عليه السلم في رسالته مثابا واللازم باطل بالاتفاق
بيان الملازمة ان العارف بالله وحده من غير ان يصدق النبي له معرفة
مستقلة فلو لم يجز توقف الثواب على شرط لوجب ان يثاب بالمعرفة
المستقلة وان لم يصدق النبي عليه السلم قال والاحباط باطل
لاستلزامه الظلم ولقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ولعدم
الاولوية اذا كان الاخر ضعيفا وحصول المتنافيين مع التساوي
اقول اختلف في المؤمن اذا اجتمع له طاعات ومعاصي فذهبت
الاشاعرة الى انه لا يجب على الله ثوابه وعقابه بل ان اثاب فبفضله وان
عاقب فبعدله وله اثابة العاصي وعقاب المطيع وذهبت جماعة من المعتزلة
الى الاحباط والتكفير على معنى ان المكلف اسقط ثوابه المتقدم بالمعصية
المتأخرة وكفر ذنوبه بطاعته المتأخرة واختار المصنف نفي الاحباط
والتكفير واحتج عليه بانه ظلم والظلم على الله تعالى محال وبان قوله تعالى فمن يعمل
مثقال ذرة ينافيه قوله وبعدم الاولوية اشارة الى دليل على
بطلان مذهب ابي هاشم تقرير مذهبه انه ينتفي الاقل بالاكثر
وينتفي من الاكثر بالاقل ما ساواه ويبقى الزائد مستحقا وهو الموازنة
تقرير الدليل على بطلانه انه لو فرض ان المكلف استحق خمسة اجزاء
من الثواب وعشرة اجزاء من العقاب فاسقاط احدى الخمستين من العقاب
دون الاخرى ليس اولى من العكس ولو فرض انه استحق خمسة اجزاء من الثواب
وخمسة اجزاء من العقاب فان ترتب اسقاط احدهما على الاخر لزم صيرورة
المغلوب غالبا وان تساويا لزم وجودهما معا لان علة عدم كل واحدة
منهما وجود الاخرى فلو عدما معا لوجدتا فتعدم لكن العلة موجودة حال
حدوث المعلول فهما موجودان حال كونهما معدومين فيلزم الجمع
بين المتنافيين قال والكافر مخلد وعذاب صاحب الكبيرة منقطع
لاستحقاق الثواب بايمانه ولقبحه عند العقلاء والسمعيات متأولة
ودوام العقاب مختص بالكفار اقول اتفق المسلمون على ان عذاب

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)